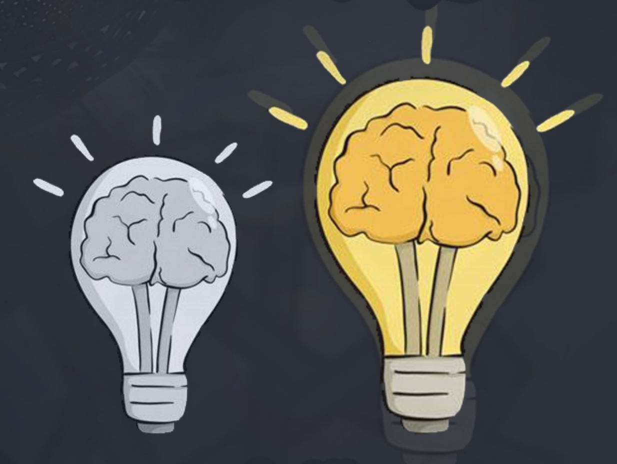
اتبعوا
ولا تبتدعوا



الشيخ

مصطفى بن محمد بن مصطفى





اتبعوا ولا تبتدعوا

تأليف

الشيخ مصطفى بن محمد بن مصطفى

قام بخدمته

مركز الوحيين

٠١١٣٠٦٠٩٢٣ – ٠١٠٥١٧٩٤٠٨
alwahyain-center@hotmail.com



الطبعة الأولى

١٤٣٢هـ/٢٠١١م
رقم الإيداع:



١ شارع الإمام محمد عبده – خلف الجامع الأزهر – القاهرة
تليفون: ٠٠٢٠٢٢٥١٤١٧١١
محمول: ٣١٧٢٨٢٧ – ٠١٠

بسم الله الرحمن الرحيم

إنَّ الحمد لله نحمده ونستعِينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيِّئات أعمالنا، من يَهدِه الله فلا مُضلَّ له، ومن يُضلِل فلا هادِيَ له، وأشهد ألَّا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله ﷺ.

أما بعد:

فإنَّ أصدَق الحديث كتاب الله تعالىٰ، وخيرَ الهدِي هديُ محمد ﷺ، وشرَّ الأمور محدثاتها، وكلَّ مُحدَثَة بِدعَة، وكلَّ بِدعَة ضَلالَة.

لقد شرفت بحضور محاضرة لفضيلة الشيخ العلامة **محمد ناصر الدين الألباني** –رحمه الله تعالىٰ- من قرابة ثلاثين عامًا، ألقاها في المركز العام لجمعية أنصار السنة بـ(قولة- عابدين – القاهرة)، تكلم فيها عن الاتباع.

وكنت أقف بجوار الشيخ مباشرة أسجل المحاضرة، وكان المسجل كبير الحجم، فتأسفت للشيخ معتذرًا عن مضايقته بالجهاز، فقال: «لا عليك، حتىٰ ينتشر الخير».

وقد لخصت هذه المحاضرة، وأضفت إليها ما تيسر جمعه في الباب، وقمت بشرحها مرارًا.

وقد طلب مني الأستاذ عمرو صاحب **دار الكوثر للنشر والتوزيع** بعض الدروس لنشرها، والاستفادة منها، فدفعت إليه بهذه المحاضرة.

والله أسأل أن ينفع بها، وأن يجازي من أعان علىٰ كتابتها ومراجعتها ومراجعتها وطباعتها ونشرها خير الجزاء، إنه ولي ذلك والقادر عليه.

شوال ١٤٣٢هـ

* * *

من المقطوع به عند جميع المسلمين أن الإسلام بُنِي علىٰ خمسة أركان، أولها: شهادة أن لا إله إلَّا الله، وأنَّ محمَّدًا رسول الله ﷺ، ومعنىٰ الشهادة باختصار، أو من لوازم هذه الشَّهادة: هي أن لا نعبد إلَّا الله تبارك وتعالىٰ، وألا نعبده -جلَّ وعلَا- إلَّا بما شرع لنا من جهة أُخرىٰ.

ومن المُؤسِف جدًّا أن كثيرًا من المسلمين اليوم لا ينتَبهُون إلىٰ أن من لوازم الشَّهادة الأولىٰ ممَّا ذكرناه من إِفرَاد الله تبارك وتعالىٰ بالعبَادة؛ ذلك بأنَّ كثيرين منهم يتوجِّهون إلىٰ غير ربِّهم -جلَّ وعلَا- بكثير من العبَادات التي يجب أن يُوحَّد ربُّهم تبارك وتعالىٰ بها، ولا شريك فيها معه سبحانه وتعالىٰ.

ولسنا بصدَد تفصِيل القول في هذه المسألة الهامَّة، وإنَّما نُريد أن نتحدث عن مُقتَضَيات الشَّهادة الثَّانية: «**وأنَّ محمَّدًا رسول الله**»، وأنَّ من لوازمها ألَّا نعبد الله تعالىٰ إلا بما شرع -جلَّ وعلَا-، فإنَّ هذه الحقيقة أيضًا قد أَخَلَّ بها -عِلمًا وعَمَلًا- كثير من المسلمين اليوم.

فهذه النُّقطة هي التي نُريد التَّحدُّث عنها، وبيَانها بشيء من التَّفصيل والبَيان ألَا وهو: «**إفراد النبي ﷺ بالاتباع**»

فَإِنَّ من لَوَازم شَهَادة المُسلِم بأنَّ محمَّدًا رسول الله ﷺ؛ هو ألَّا يتلقَّىٰ دينَه وعبادَته كلَّها إلَّا من طريق النَّبيِّ محمَّد ﷺ، وذلك للآيات الكثيرة التي تضمَّنها القرآن الكريم، وكذلك الأحاديث النَّبويَّة التي تدلُّنا علىٰ ذلك.

- فمن الآيات قول الله عَلَيْهِ السَّلَامُ:

١- ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ [الحشر:٧].

٢- ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ [آل عمران:٣١].

٣- ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِى رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ ٱلْءَاخِرَ﴾ [الأحزاب:٢١].

٤- ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ﴾ [النساء:٨٠].

٥- ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور:٦٣].

- **ومن الأحاديث النبوية الشريفة:**

١- عن أبِي هُرَيرَة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنَّ رسُولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**كُلَّ أُمَّتِي يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ إِلَّا مَنْ أَبَىٰ**» قِيلَ: ومَنْ يَأْبَىٰ يا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «**مَنْ أَطَاعَنِي دَخَلَ الجَنَّةَ، ومَنْ عَصَانِي فَقَدَ أَبَىٰ**»(١).

٢- وعن ابنِ عبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَوْعِظَةٍ، فَقَالَ: «**يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّكُمْ مَحْشُورُونَ إِلَىٰ اللهِ تَعَالَىٰ حُفَاةً عُرَاةً غُرْلًا: ﴿كَمَا بَدَأْنَآ أَوَّلَ خَلْقٍ نُّعِيدُهُۥ ۚ وَعْدًا عَلَيْنَآ ۚ إِنَّا كُنَّا فَٰعِلِينَ﴾ [الأنبياء:١٠٤]، أَلَا وإِنَّ أَوَّلَ الخَلَائِقِ يُكْسَىٰ يَوْمَ القِيَامَةِ إِبْرَاهِيمُ** صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، **أَلَا**

(١) أخرجه البخاري (٦٨٥١).

وإِنَّهُ سَيُجَاءُ بِرِجَالٍ مِنْ أُمَّتِي، فَيُؤْخَذُ بِهِمْ ذَاتَ الشِّمَالِ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ، أَصْحَابِي فَيُقَالُ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ، فَأَقُولُ كَمَا قَالَ العَبْدُ الصَّالِحُ: ﴿وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ ۖ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنتَ أَنتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ ۚ وَأَنتَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾ [المائدة:١١٧]، إِلَىٰ قَوْلِهِ: ﴿الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [المائدة:١١٨]، فَيُقَالُ لِي: إِنَّهُمْ لَمْ يَزَالُوا مُرْتَدِّينَ عَلَىٰ أَعْقَابِهِمْ مُنْذُ فَارَقْتَهُمْ»(١).

٣- وعن النَّوَّاس بنِ سَمعَانَ رضي الله عنه عن رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: «ضَرَبَ اللهُ مَثَلًا صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا، وعَنْ جَنْبَتَي الصِّرَاطِ سُوْرَان، فِيهِمَا أَبْوَابٌ مُفَتَّحَةٌ، وعَلَىٰ الأَبْوَابِ سُتُورٌ مُرْخَاةٌ، وعَلَىٰ بَابِ الصِّرَاطِ دَاعٍ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، ادخُلُوا الصِّرَاطَ جَمِيعًا ولَا تَفَرَّقُوا، ودَاعٍ يَدْعُو مِن فَوقِ الصِّرَاطِ، فَإِذَا أَرَادَ الإِنْسَانُ أَنْ يَفْتَحَ شَيئًا مِنْ تِلْكَ الأَبْوَابِ قَالَ: وَيْحَكَ! لَا تَفْتَحْهُ، فَإِنَّكَ إِنْ تَفْتَحْهُ تُلِجْهُ.فَالصِّرَاطِ الإِسْلَامِ. والسُّورَانِ حُدُودُ اللهِ، وذَلِكَ الدَّاعِي عَلَىٰ رَأْسِ الصِّرَاطِ كِتَابُ اللهِ، والدَّاعِي فَوْقَ الصِّرَاطِ وَاعِظُ اللهِ فِي قَلْبِ كُلِّ مُسْلِمٍ»(٢).

٤- وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَخَطَّ خَطًّا هَكَذَا أَمَامَهُ، فَقَالَ: «هَذَا سَبِيلُ اللهِ عز وجل»، وخَطَّيْنِ عَن يَمِينِهِ، وخَطَّينِ عَنْ شِمَالِهِ. قَالَ: «هَذِهِ سُبُلُ الشَّيْطَانِ». ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ فِي الخَطِّ

(١) أخرجه البخاري (٦١٦١)، ومسلم (٢٨٦٠).
(٢) أخرجه أحمد (٤/ ١٨٢)، والترمذي (٢٨٥٩).

الأَوْسَطِ، فقال: «هَذَا سَبِيلُ اللهِ»، ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الآيَةَ: «﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسۡتَقِيمٗا فَٱتَّبِعُوهُۖ وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمۡ عَن سَبِيلِهِۦۚ ذَٰلِكُمۡ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ﴾ [الأنعام:١٥٣]»(١).

٥- وعن جَابِرِ الأنصاريِّ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَىٰ يوْمًا فِي يَدِ عُمَرَ رضي الله عنه صَحِيفَةً يَقْرَأُ فِيهَا، فَسَأَلَهُ عَنْهَا، فَقَالَ: إِنَّهَا صَحِيفَةٌ مِنَ التَّوْرَاةِ كَتَبَهَا لِي رَجُلٌ مِنَ اليَهُودِ، فقَالَ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ والسَّلَامُ-: «**أَمُتَهَوِّكُونَ أَنْتُمْ كَمَا تَهَوَّكَتِ اليَهُودُ والنَّصَارَىٰ، يَا ابنَ الخَطَّابِ: والَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ كَانَ مُوسَىٰ حَيًّا لَمَا وَسِعَه إِلَّا اتِّبَاعِي**»(٢).

فإذا كان النَّبيُّ ﷺ يوضح في هذا الحديث أنه لا يجوز لمسلم كعمر رضي الله عنه فضلًا عن غيره: أن يتَّخذ متبوعًا له غير الرَّسول ﷺ، بل لو كان موسىٰ كليم الله حيًّا لم يكن شأنه إلَّا شأن كلِّ مسلم في وجوب اتِّباعه للنَّبيِّ ﷺ، وعدم جواز أن يُنَصِّبَ متبوعًا مع رسول الله ﷺ، بل عليه أن يتَّبعه كسائر المؤمنين.

إذا عرفنا هذه الحقيقة نتوصَّل إلىٰ أن كلَّ عبادة لم يأتِ بها رسول الله ﷺ -إما أمرًا أو فعلًا أو تقريرًا- فهي عبادة مردودة علىٰ صاحبها، ولا يجوز التَّقرب بها إلىٰ الله عز وجل، فليس هناك متبوع غير النَّبيِّ ﷺ وحده، ومن هنا نعرف أهمية الأحاديث الكثيرة التي تَوَارَدَت حول

(١) أخرجه أحمد (٣/ ٣٩٧)، وابن ماجه (١١).
(٢) أخرجه أحمد (٣/ ٣٣٨).

موضوع النَّهي والذَّم لكلِّ مَحدَثَة ذمًّا عامًّا مطلقًا، لم يَدخُلْها أيُّ تخصيصٍ أو تقييدٍ.

ومن ذلك: ما أخرجه الشَّيخَان في صحيحيهما: عن عَائِشَة رضي الله عنها قَالَت: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ**»(١).

ومن ذلك: ما كان رسول الله ﷺ يَخطُب به في ابتداء وافتتاح كل خطبة للجمعة، أَلَا وهو قوله -عليه الصلاة والسلام-: «**أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ خَيْرَ الكَلَامِ كَلَامُ اللهِ، وخَيْرَ الهَدِي هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرُّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتِهَا وَكُلُّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ وكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَة**»(٢).

ومن ذلك: حديث العِرباضِ بنِ سَارِيَةَ قَالَ: وَعَظَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ مَوْعِظَةً وَجِلَتْ مِنْهَا القُلُوبُ، وذَرَفَتْ مِنْهَا العُيُونُ، فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللهِ، أَوْصِنَا: قَالَ: «**أُوصِيكُمْ بِتَقْوَىٰ اللهِ، والسَّمْعِ والطَّاعَةِ، وإِنْ وُلِّيَ عَلَيكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ، وإِنَّهُ مِنْ يَعِشْ مِنْكُم فَسَيَرَىٰ اخْتِلَافًا كَثِيرًا؛ فَعَلَيكُم بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ المَهْدِيِّينَ مِنْ بَعْدِي، عَضُّوا عَلَيهَا بِالنَّواجِذِ، وإِيَّاكُم ومُحْدَثَاتِ الأُمُورِ؛ فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ**»(٣).

فنجد أن هذه الأحاديث كلها قد أطبقت علىٰ ذم محدثات الأمور ذمًّا مطلقًا عامًّا، ولذلك كان السلف الصالح رضي الله عنهم -الصحابة ومن

---

(١) أخرجه البخاري (٢٥٥٠)، ومسلم (١٧١٨).

(٢) أخرجه مسلم (٨٦٧).

(٣) أخرجه أحمد (٤/ ١٢٦)، وأبو داود (٤٦٠٧)، والترمذي (٢٦٧٦)، وابن ماجه (٤٣).

بعدهم- ملتزمين الأخذ بما دلت عليه هذه الأحاديث من الذم المطلق العام الشامل.

ولابد من أن نؤيد ما ذكرنا ببعض الآثار الثابتة عن هؤلاء السلف، وبصورة خاصة منهم الصحابة الكرام -رضي الله عنهم وأرضاهم-.

- **ومن ذلك:**

١- قول عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: «اتَّبِعوا ولا تَبتَدِعوا فقد كُفِيتُم»[١].

٢- وقول حُذَيفَة بنِ اليَمَان صاحب رسول الله ﷺ: «كلُّ عبادة لم يَتَعَبَّدها أصحاب رسول الله فلا تَعَبَّدُوها»[٢].

فهذه بعض الآثار أيضًا تنهىٰ المسلمين نهيًا عامًّا عن التَّعبُّد بأيِّ عبادة لم يتعبَّدها رسول الله ﷺ، وما ذلك منهم إلَّا تأكيد علىٰ اتِّباعه ﷺ، وأن ذلك من مُقتَضَيات شهادتنا بأن محمَّدًا رسول الله ﷺ، وأن من ذلك الاتِّباع: إفراده دون سواه ﷺ بذلك.

وما جاءنا من العبادات عن طريقه ﷺ تَقبَّلناه بقلب سليم، وما

---

(١) أخرجه أبو خيثمة في «كتاب العلم» (٥٤)، والدارمي (٢٠٥)، والبيهقي في «الشعب» (٢٢١٦)، وفي «الاعتقاد» (١/ ٢٣٢)، وفي «المدخل» (٢٠٤)، وأخرجه المروزي في «السنة» (٧٨)، والطبراني (٨٧٧٠)، وزاد بعده: «وكل بدعة ضلالة»، وقال الهيثمي في «المجمع» (١/ ١٨١): «رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح».

(٢) لم أقف عليه في كتب الحديث، وذكره الألباني عن حذيفة موقوفًا، في «حجة النبي ﷺ» (ص ١٠٠)، وفي «الضعيفة» في تعليقه علىٰ حديث (٣٧٢)، ولم يعزه.

جاءنا عن غيره رفضناه، لأنَّ تقبُّلنا منه إنَّما هو اتِّباع، وتقبُّلنا من غيره هو تَشرِيك له في الاتِّباع، وهذا لا يجوز للأدلَّة السَّابقة.

وهناك أمثلة واقعية تؤكِّد هذه النُّصوص القَوليَّة، وتبين لهذه الأمَّة أمثلة مما أنكرها أولئك الصحابة رضي الله عنهم؛ محافظة منهم علىٰ إفراد الرسول صلى الله عليه وسلم بالاتِّباع دون سواه.

- **ولنذكر شيئًا من ذلك أيضًا:**

يَروِي الإمام التِّرمِذي في «**سننه**» والحاكم أبو عبد الله في «**مُستَدْرَكه**» بإسناد قويٍّ: أن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما كان في مجلس، فعطس رجل، فقال: الحمد لله والصلاة والسلام علىٰ رسول الله، فقال ابن عمر: وأنا أقول معك: الحمد لله والصلاة علىٰ رسول الله؛ ولكن ما هكذا علَّمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم. قل: الحمد لله. أو قال: قل: الحمد لله رب العالمين[١].

فنجد أن في هذه الرواية الثابتة عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه أنكر الصلاة علىٰ النبي صلى الله عليه وسلم حينما وضعها العاطس في غير موضعها.

ومن هنا نستنبط حكمًا فقهيًّا، وهو:

أنَّ العبادة إذا كانت ثابتة في الشَّرع، ثمَّ وضعت في مكان لم يضعه الشَّارع الحكيم نفسه؛ فيكون هذا الوضع لها في هذا الموضع مُنكَرًا وإحدَاثًا في الدين.

---

(١) أخرجه الترمذي (٢٧٣٨)، والحاكم في «المستدرك» (٧٦٩١).

وكثير من الناس -مع الأسف الشديد- لا يفرقون بين كون العبادة عبادة وصورة مطلقة، وبين كون تلك العبادة إذا وضعت في مكان، أو قيدت بقيد محدث؛ تصبح عبادة محدثة. لا يفرقون بين الأمرين.

أما السلف الصالح فقد كانوا علىٰ علم تامٍّ بهذا الأمر، فها أنتم ترون عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما قد أنكر علىٰ العاطس زيادته الصلاة علىٰ النَّبيِّ ﷺ بعد عطاسه، وكل مسلم يعلم أن أصل الصَّلاة علىٰ النَّبيِّ ﷺ عبادة عظيمة، ويكفي في ذلك أمر المولىٰ تبارك وتعالىٰ المسلمين بقوله: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ صَلُّواْ عَلَيۡهِ وَسَلِّمُواْ تَسۡلِيمًا ﴾ [الأحزاب:٥٦]

بالإضافة إلىٰ الأحاديث التي جاءت لتؤكِّد فضيلة الصلاة علىٰ النَّبيِّ ﷺ، ومنها: «مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ مَرَّةً، صَلَّىٰ اللهُ عَلَيهِ عَشْرًا»(١).

وابن عمر رضي الله عنه يعلم هذه النُّصوص أكثر منَّا، ويؤمن بها أحسن منَّا، ومع ذلك نجده أنكر علىٰ العاطس ذلك.

والأمر واضح، أن الذي يبيِّن سبب الإنكار هو قوله: «وأنا أقول معك الحمد لله والصَّلاة علىٰ رسول الله؛ ولكن ما هكذا علَّمنا رسول الله ﷺ».

هذا الكلام من ابن عمر هو المنهج الذي يجب علىٰ كلِّ مسلم أن يلتزمه في الإخلاص للرسول ﷺ في اتِّباعه، ولا يستسلم لعادته أو

(١) أخرجه مسلم (٤٠٨).

لهواه؛ فيشرِّع من عنده ما لم يبيِّنه الرسول من عند ربِّه.

ومن المُفِيد أن نُذكِّر إخواننا الحريصين علىٰ اتِّباع السُّنَّة بهذا الأسلوب الجميل الذي صدر عن ابن عمر رضي الله عنهما في إنكاره لتلك الزيادة، حيث إنَّه قبل أن يبادر بالإنكار علىٰ ذلك الرجل الذي أحدث، وزاد الصَّلاة علىٰ النَّبيِّ بعد الحمد لله، بَيَّنَ له أنه شارك له في الحمد لله أولًا بصورة عامَّة، وأيضًا في الصَّلاة علىٰ النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم أيضًا بصورة عامَّة.

ولِمَ هذا؟ لأنَّه لو بادر بالإنكار علىٰ ذلك الرَّجل لربَّما توجَّه إلىٰ ذهن الرَّجل أنَّ ابن عمر ينكر الصَّلاة علىٰ النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم أصلًا، وهذا من المشاكل التي تقع كثيرًا بين المسلمين اليوم.

ولذلك كان ابن عمر رضي الله عنهما لطيفًا وحكيمًا؛ مع الرجل، حيث قال له: «وأنا أقول الحمد لله والصلاة والسلام علىٰ رسول الله»، لذلك هيَّأ ابن عمر رضي الله عنهما نفس الرَّجل أوَّلًا حتىٰ يتقبَّل منه النَّصحية، ثمَّ قال له: ولكن ما هكذا علَّمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم، قل: الحمد لله.

ومن تلك النُّصوص أيضًا التي وردت عن السَّلف الصَّالح ما أخرجه الإمام أحمد في «**مسنده**»: عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه أنَّه سمع رجلًا يلبِّي في الحجِّ أو العمرة، فيقول: لبيك ذا المعارج -علىٰ نفس الأسلوب السَّابق لابن عمر- قال سعد رضي الله عنه : إنَّه لَذُو المعارج؛ ولكن ما هكذا كنَّا نقول في عهد النبي صلى الله عليه وسلم، كنَّا نقول: لبيك اللَّهمَّ لبيك[(١)].

---

(١) أخرجه أحمد (١/ ١٧١).

هكذا تتوارد الآثار عن السَّلف الصَّالح في إنكار أية مًحدَثة، مهما كانت بسيطة في نظر البعض من النَّاس، خاصة هؤلاء المتأخرين الذين لم ينتبهوا لأهمية هذا الموضوع، الذي هو إخلاص الاتِّباع للرسول ﷺ، والذي هو من لوازم شهادتنا: «**وأنَّ محمَّدًا رسول الله**».

ومن ذلك أيضًا ما جاء عن ابن مسعود رضي الله عنه عندما أخبره رجل أنَّه رأىٰ بالمسجد حِلَقًا، ومع كلِّ حلقة رجل، وأمام كلٍّ منهم حصًىٰ يعُدُّ به التَّسبيح والتَّهلِيل والتَّحمِيد، ويقول لهم الرَّجل: كبِّروا كذا، وسبِّحوا كذا..، فقال ابن مسعود رضي الله عنه: «أَفَلا أنكرت عليهم، أَفَلا أمرتهم أن يعدُّوا سيِّئاتهم، وضمنت لهم أن لا يضيع من حسناتهم شيء». قال: لا؛ انتظار أمرك، أو انتظار رأيك. فرجع ابن مسعود إلىٰ بيته ثم خرج مُتَقَنِّعًا لا يُعَرف، حتىٰ وقف علىٰ تلك الحلقات، وشاهد ما وصف له، فكشف عن نفسه اللثام ثم قال لهم: «ويحكم! ما هذا الذي تصنعون؟» قالوا: حصًىٰ نعُدُّ به التسبيح والتحميد والتكبير. قال لهم: «عُدُّوا سيئاتكم، وأنا الضامن لكم ألا يضيع لكم من حسناتكم شيء. ويحكم! ما أسرع هلكتكم . هذه ثيابه ﷺ لم تَبْلَ، وهذه آنيته لم تُكسَر -كناية عن قرب عهد وفاته ﷺ- والذي نفسي بيده، أئنَّكم أهدىٰ من أمة محمد ﷺ، أو أنَّكم متمسِّكون بذنب ضلالة» فقالوا له: والله يا أبا عبد الرحمن، ما أردنا إلا الخير. قال:

«وكم من مريد للخير لا يصيبه»[١].

هذه حكمة بالغة من صحابيٍّ جليل، حيث يقول: «وكم من مريدٍ للخير لا يصيبه» لأن للخير طريق واحد، ولا نقول له طرقًا، طريق واحد دَلَّنَا عليه رسول الله ﷺ، فمن ابتغىٰ الوصول إلىٰ ذلك الخير، بل إلىٰ أي خير من غير طريق الرسول؛ فلن يصل إليه.

ثم قال ابن مسعود: إنَّ محمَّدًا ﷺ حدَّثنا: «**أَنَّ أَقْوَامًا يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِم، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ**»[٢]. قال راوي هذه القصة: فلقد رأينا أولئك الأقوام يقاتلوننا يوم النَّهروان -يعني أن أصحاب الحلقات التي كانوا يعدون فيها علىٰ الله التسبيح والتكبير والتحميد-؛ أدت بدعتهم هذه الصغرىٰ إلىٰ بدعة كبرىٰ، وهي خروجهم علىٰ الخليفة الراشد علي ابن أبي طالب رضي الله عنه، وهم الخوارج الذين قاتلهم عليٌّ، واستأصل شَأفَتَهُم إلا أفرادًا قليلين منهم.

ومن هنا يقول العلماء: «الصَّغائر بريد الكبائر!»

ولذلك يجب ألَّا نستهين أو نستصغر البدعة، أو نستهتر بها، أي بدعة كانت، ومهما كانت؛ لأنَّ كونها محدثة يكفي في ضلالها أنها زيادة علىٰ ما جاء به النَّبيُّ محمَّد ﷺ.

---

(١) أخرجه الدارمي (٢٠٤).

(٢) أخرجه البخاري (٣٤١٤)، ومسلم (١٠٦٤).

فنحن ننظر إلىٰ استنكار البدعة إلىٰ اعتبارها ضلالة من هذه الزَّاوية، زاوية أن فيها استدراكًا علىٰ رسول الله ﷺ، كما أنَّ فيها نسبة كتمان العلم إلىٰ النَّبيِّ ﷺ -وحاشاه ذلك- أو عدم الحرص علىٰ الاستكثار من العبادات المشروعة، حيث لم يأت بهذه العبادة التي تأتي بها البدعة.

ولقد عرف خطورة الإحدَاث في الدين كثير من الأئمة بعد الصحابة الذين نقلنا بعض أقوالهم في المبتدعة في زمانهم، قال الإمام الشاطبيُّ -رحمه الله تعالىٰ- في كتابه «**الاعتصام**»: روي عن الإمام مالك رضي الله عنه أنه قال: «من ابتدع في الإسلام بدعة يراها حسنة؛ فقد زعم أنَّ محمَّدًا ﷺ قد خان الرسالة. اقرأ قوله تعالىٰ: ﴿ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ﴾ [المائدة:٣]» قال مالك: «فما لم يكن يومئذ دينًا لا يكون اليوم دينًا، ولا يصلح آخر هذه الأمة إلا بما صلح به أولها»[(١)].

إن مالكًا الفهارس العلمية يؤكد أن الإحدَاث في الدين، معناه نسبة النقص إلىٰ الإسلام، وإلىٰ رب الإسلام الذي أنزل قوله تعالىٰ: ﴿ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ﴾ فإذا كان هذا النص القرآني قاطع بتمام الإسلام، فمن أين يأتي هؤلاء المبتدعة بنوعيات شتَّىٰ في الذِّكر والأوْرَاد والأذكار التي صرفتهم عن التعبد بما جاء به رسول الله ﷺ من الأوراد والأذكار، وهذا جانب آخر من شؤم البدعة؛ أنها تصرف المسلمين

(١) «الاعتصام» للشاطبي (١/ ٤٩).

الذين يحدثون بما يسمُّونه البدعة الحسنة، تصرف هذه البدع عن اتِّباع الرسول ﷺ فيما ورد عنه من الأوراد والأذكار.

وحادثة أخرىٰ عن مالك رحمه الله: جاءه رجل ذات يوم وقال له: يا مالك إني أريد أن أحرم بالعمرة من مسجد الرسول ﷺ. قال مالك: أخشىٰ عليك الفتنة. أفتظن أن رسول الله ﷺ حين أحرم من ذي الحُليفة ولم يحرم من مسجده، أتظن نفسك أنك أعبد وأتقىٰ من الرسول ﷺ؟! إني أخشىٰ عليك الفتنة. قال: كيف يا مالك وإنما هي خطوات أزيدها عن الموطن الذي أحرم منه الرسول ﷺ، وهي ميقات ذي الحُليفة.

فقال له مالك: وأعاد: إنما أخشىٰ عليك الفتنة. ألم تسمع قول الحق -جلَّ وعلَا-: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ﴾[النور:٦٣].

هكذا كان السلف رضي الله عنهم لا يعرفون الإحداث في الدين، قال عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه: «سن رسول الله ﷺ وولاة الأمور -يعني الخلفاء الراشدين- سننًا، هذه الأخذ بها: تصديق لكتاب الله (أي: حيث قال تعالىٰ: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ﴾)، واستعمال في طاعة الله (أي في طاعة رسوله، حيث قال: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ﴾)، وقوَّة علىٰ الدين (أي علىٰ كمال ملتة وجمال شريعته، لا بزيادة أو نقصان فيها)، ليس لأحد تغييرها (بزيادة أو نقصان)، ولا تبديلها (بغيرها ظنًا أنه أحسن منها)، ولا في النظر في رأي من خالفها، فمن اقتدىٰ بها فهو

مهتد، ومن استنصر بها فهو منصور، ومن خالفها واتبع غير سبيل المؤمنين ولاه الله ما تولىٰ، وأصلاه جهنم وساءت مصيرًا»

وهذا من كلامه الذي عني به ويحفظه العلماء، وكان يعجب «مالك» جدًّا.

والحق ما كان يعجبهم، فإنه كلام مختصر جمع أصولًا حسنة من السنة؛ لأن قوله: «ليس لأحد تغييرها، ولا تبديلها، ولا النظر في شيء خالفها» قطع المادة والابتداع جملة.

وقوله: «من عمل بها فهو مهتد» الكلام مدح لمتَّبع السُّنَّة وذمٌّ لمن خالفها، فالدليل الدالُّ علىٰ ذلك قوله تعالىٰ: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ﴾[١].

ويقول الشاطبي رحمه الله في «**الاعتصام**»: «وكلُّ من لم يهتدِ بهديِهِ ولَا يستنُّ بسنَّته، فإمَّا إلىٰ بدعة أو إلىٰ معصية»[٢].

* * *

(١) «**الإبداع**» (ص: ٢١- ٢٢).

(٢) «**الاعتصام**» (٢/ ١٩٤).

ومن الشبهات التي يثيرها أهل البدع للاحتجاج على بدعهم

- قول الرسول ﷺ: «**مَنْ سَنَّ فِي الإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً؛ فَلَهُ أَجْرُهَا وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا دُوْنَ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْءٌ، وَمَنْ سَنَّ سُنَّةً سَيِّئَةً فَعَلَيْهِ وِزْرُهَا وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا دُوْنَ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَوْزَارِهِم شَيءٌ**»[١].

تعليق على هذا الحديث الذي هو «السُّنَّة الحسنة والسُّنَّة السئية»:

إنَّ الذين يذهبون إلىٰ أن قول الرسول ﷺ: «**كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَة**»[٢] عام مخصوص.

وقوله: «**مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُو رَدٌّ**»[٣] أيضًا مخصوص.

ممَّا يحتجُّون به علىٰ منهجهم هذا الحديث السابق، حيث السُّنَّة الحسنة والسُّنَّة السيئة بمفهومهم الذي نعتقد أنه خطأ بيِّن واضح، ذلك لأنهم يفسرون قوله ﷺ: «**مَنَّ سَنَّ**» بمعنىٰ: من ابتدع في الإسلام سُنَّة، أي: بدعة حسنة، هكذا يفسرون الحديث، وبذلك يستقيم لهم أن

---

(١) أخرجه مسلم (١٠١٧).

(٢) سبق تخريجه.

(٣) سبق تخريجه.

يسلِّطوا لا أقول: هذا الحديث، ولكن بمفهومهم لهذا الحديث، يأتون علىٰ تلك الأحاديث العامة فيخصِّصونها، ويخرجون من ذلك بقولهم: ليس كل بدعة ضلالة، وليس كل ما أُحدِث في الدين فهو رد، وإنما منه ما يُرَدُّ ومنه ما يُقبَل.

ولمَّا فهموا هذا الفهم وقعوا في تلك المشكلة الضخمة، وهي تعطيل عموم كلام الرسول ﷺ، وتضخمت المشكلة مع الزمن والتاريخ، حتىٰ أصبحت المحدثات في الإسلام أكثرَ من السنن المشروعة بنص الرسول -عليه الصلاة والسلام-.

فتفسير هؤلاء المُستَحسِنِين للابتداع في الدين لقول الرسول ﷺ: «**مَنْ سَنَّ فِي الإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً**» بمعنىٰ من ابتدع في الإسلام بدعة حسنة، إنما ينسبون إلىٰ الرسول ﷺ الغَيَّ، وعدم معرفته للكلام، وإليكم البيان:

عند علماء التفسير روايات تسمىٰ بأسباب النزول، ويقولون أنَّ التَّعرُّف علىٰ هذه الروايات أمر هامٌّ؛ لأنَّها تساعد طالب العلم علىٰ معرفة المعنىٰ المقصود من الآية بأيسر طريق، وكذلك معرفة أسباب ورود الحديث يساعد أيضًا علىٰ معرفة المعنىٰ الصحيح للحديث، وها هو المثال بين أيديكم ومن ذلك تعرفون خطأ ذلك التفسير:

سبب هذا الحديث وهو في «**صحيح مسلم**»: عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي صَدْرِ النَّهَارِ، فَجَاءَهُ قَوْمٌ حُفَاةٌ

عُرَاةٌ، مُجْتَابِي النِّمَارِ، مُتَقَلِّدِي السُّيُوفِ، عَامَّتُهُمْ مِنْ مُضَرَ، بَلْ كُلُّهُمْ مِنْ مُضَرَ، فَتَمَعَّرَ وَجْهُ رَسُولِ اللهِ ﷺ لِمَا رَأَىٰ بِهِمْ مِنَ الفَاقَةِ، فَدَخَلَ، ثُمَّ خَرَجَ فَأَمَرَ بِلالاً فَأَذَّنَ وَأَقَامَ، فَصَلَّىٰ ثُمَّ خَطَبَ، فَقَالَ: «﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾ إِلَىٰ آخِرِ الآيَةِ: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾، وَالآيَةَ الَّتِي فِي الْحَشْرِ: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ وَلْتَنْظُرْ نَفْسٌ مَا قَدَّمَتْ لِغَدٍ وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ تَصَدَّقَ رَجُلٌ مِنْ دِينَارِهِ، مِنْ دِرْهَمِهِ، مِنْ ثَوْبِهِ، مِنْ صَاعِ بُرِّهِ، مِنْ صَاعِ تَمْرِهِ، -حَتَّىٰ قَالَ- وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ». فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ بِصُرَّةٍ كَادَتْ كَفُّهُ تَعْجِزُ عَنْهَا، بَلْ قَدْ عَجَزَتْ، ثُمَّ تَتَابَعَ النَّاسُ حَتَّىٰ رَأَيْتُ كَوْمَيْنِ مِنْ طَعَامٍ وَثِيَابٍ، حَتَّىٰ رَأَيْتُ وَجْهَ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَتَهَلَّلُ كَأَنَّهُ مُذْهَبَةٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ سَنَّ فِي الإِسْلامِ سُنَّةً حَسَنَةً، فَلَهُ أَجْرُهَا وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْءٌ، وَمَنْ سَنَّ فِي الإِسْلامِ سُنَّةً سَيِّئَةً، كَانَ عَلَيْهِ وِزْرُهَا وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ**»[(١)].

إذا عرفنا سبب الحديث الآن نستطيع أن نقول: من يدلُّنا علىٰ البدعة التي حدثت في هذه المناسبة؟ والتي من أجلها قال الرسول ﷺ: من ابتدع -بزعمهم- وحسب تفسيرهم، في أي مكان من هذه الحادثة نجد شيئًا يمكن أن يسمَّىٰ بدعة؟

---

(١) سبق تخريجه.

بل ما هو الشَّيء الذي نجده في هذه الحادثة مما يمكن أن يستحق صاحبه أن يكتب له حسنته وحسنات الآخرون؟

سنجتمع جميعًا علىٰ القول: إنه لا يوجد في هذه الحادثة سوىٰ الصَّدقة.

فليس هناك ارتباط بين ما يفسرون به الحديث وبين هذه الحادثة؛ لأنَّه ليس في الأمر بدعة وإنَّما هناك سنَّة.

ما هي السنة؟

هي انطلاق هذا الرَّجل أول من انطلق إلىٰ بيته ليأتي بالصَّدقة، فالصَّدقة كانت من قبل مشروعة، وفي المجلس تَلَا عليهم الرسول ﷺ الآية السابقة، وزاد ﷺ وقال: «**تَصَدَّقَ رَجُلٌ مِنْ دِرْهَمِهِ مِنْ دِيْنَارِهِ** ..» أي: ليتصدَّق كلٌّ منهم بدرهمه.

فالصَّدقة كانت مشروعة، وفي هذا المجلس أكَّد ذلك الرسول ﷺ، فليس في المجلس ما يصحُّ أن يسمَّىٰ بدعة، وإنَّما في المجلس سُنَّة سنَّها ذلك الرجل بالذِّهاب إلىٰ بيته والرُّجوع بالصَّدقة، فكان له أجرها وأجر صدقات أصحابه الآخرون، لأنَّه هو الذي فتح لهم الطَّريق وحثَّهم عليه.

هذا توجِيهُ الحديث كما تدلُّ عليه مناسبته.

وبذلك يظهر جليًّا ألَّا متمسِّك لهم به، يساعدهم علىٰ تسليطه علىٰ تلك الأحاديث العامة ليخصِّصوها.

وثمة وجه آخر:

ولعلَّه أوضح وأظهر عند كثير من النَّاس، وهو قائم علىٰ افتراض أن تفسيرهم صحيح، فنقول لهم: هب أن قولكم في هذا الحديث: المعني من: «ابتدع في الإسلام بدعة حسنة، ومن ابتدع في الإسلام بدعة سيئة».

فنجد أن البدعة وصِفت في هذا الحديث -حسب فهمهم للحديث- نجد أن البدعة وصفت بأنها حسنة مرة وأخرىٰ بأنها سيئة.

فما هو السبيل وما هو الطريق لتمييز البدعة الحسنة من البدعة السيئة؟

لأنَّ هنا وصفين متناقضين، فإذا حدثت مُحدَثَة فما هو السبيل أو الميزان لكي نحكم حكمًا صحيحًا إنها بدعة حسنة أو بدعة سيئة؟

لاشكَّ أن الميزان هو الشَّرع، ذلك لأنَّ أهل السُّنَّة -بصورة خاصة- اتفقوا علىٰ أن التحسين والتقبيح العقلي الذي يقول به المعتزلة هو من محدثات الأمور، وممَّا ردَّه أهل السُّنَّة علىٰ أهل الاعتزال.

فإذا سلَّمنا معهم جدلًا أن معنىٰ الحديث السابق: من ابتدع بدعة حسنة، ومن ابتدع بدعة سيئة، فيجب أن نحكم علىٰ البدعة بالحسن والقبح بالرجوع إلىٰ أدلة الكتاب والسنة، لا بتحكيم العقل، لأنَّ هذا ليس مذهب أهل السنة، إنما هو مذهب أهل الاعتزال ومن باب أولىٰ ليس بتحكيم العادات والأهواء والشَّهوات.

فإذا كان هذا موضع اتِّفاق بيننا جميعًا، سواءً من كان يقول بعموم قوله ﷺ: «كل بدعة ضلالة»، أو من كان يخصِّص العموم بمثل هذا الحديث، فيقول هناك بدعة حسنة وبدعة سيئة، نحن جميعًا هؤلاء وهؤلاء متَّفقون علىٰ إبطال التَّحسين والتَّقبيح العَقلِيَين ومتَّفقون علىٰ أن الحكم علىٰ الشَّيء حَسَنٍ أو قبيح مرجعه إلىٰ الكتاب والسنة.

إذا كان الأمر كذلك فنحن نُطَالِب المُبتَدعِين جميعًا حينما يأتون بهذه البدعة ويَستَحسِنونها ألَّا يستدلوا بهذا الحديث، لأنَّ هذا الحديث يدلُّ علىٰ أنَّ هناك بدعة حسنة وبدعة سيئة علىٰ الفرضية السابقة، وإنَّما عليهم أن يأتوا علىٰ كل بدعة يسمُّونها بالبدعة الحسنة بدليل شرعي من كتاب أو سنة، وإذا استطاعوا أن يفعلوا ذلك حينئذ عاد الموضوع لا إلىٰ الابتداع في الدين، ولكن رجع إلىٰ تحكيم الكتاب والسُّنَّة، وحينئذ فسوف لا يبقىٰ أي خلاف بيننا.

لذلك إذا كان المَرجِع إلىٰ الدَّليل فلنقرِّب ببعض الأمثلة، التي تدلُّ فعلًا علىٰ أن أمرًا قد يُحدَث، ولكن الدَّليل الشَّرعيَّ يقوم علىٰ شرعيَّته، فهل نسميه بدعة حين ذاك؟ ولئن سمَّيناه بدعة مجازًا، لا يهمُّنا ولا يضرُّنا ما دام الدليل الشرعي قد قام بالدلالة علىٰ شرعيَّته.

وبالعكس من ذلك؛ إذا حدث أمر ولم يقم الدليل الشرعيُّ علىٰ أنه مشروع؛ فسيبقىٰ داخلًا في عموم قوله ﷺ: «**كُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ**»(١)،

(١) سبق تخريجه.

وقوله: «**مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا مَا لَيسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ**»[(١)].

وغير ذلك من نصوص سبق ذكر بعضها.

فمن هذه الأمثلة:

عندما فتح النَّبيُّ ﷺ خيبر عُنوَة، أبقىٰ اليهود يعملون في نخيلها وزرعها، واتفق معهم علىٰ أن لهم الشطر مما تنتجه الأرض هناك، والشطر الآخر للرسول ﷺ، فأقرَّهم فيها ليعملوا في النَّخيل، وكان ممَّا شرط عليهم أنَّه قال لهم: «**نُقِرُّكُمْ فِيهَا مَا نَشَاءُ**»[(٢)].

ذلك لأن خيبر لما فتحها الرسول ﷺ صارت ملكًا للمسلمين، شأن كل البلاد التي يأبىٰ أهلها مقدمًا أن يستسلموا للرسول ﷺ بالشروط المعروفة؛ أن يعطوا الجزية عن يد وهم صَاغِرُون، فلا يبقىٰ أمام المسلمين إلا أن يُقاتِلوا هؤلاء المُستَعصِين عليهم، فإذا نصرهم الله عليهم أصبحت أراضيهم ملكًا لهم، وأصبحت أشخاصهم عبيدًا لهم، لكن الرسول ﷺ رأىٰ أن من مصلحة المسلمين ألا يعامل اليهود وأولادهم وأرضهم خيبر هذه المعاملة التي هي سنَّته علىٰ الدوام.

وإنَّما قال لهم: «**نُقِرُّكُمْ فِيهَا مَا نَشَاءُ، عَلَىٰ أَنْ تَعْمَلُوا فِيهَا، وَلَكُمْ الشَّطْرُ وَلَنَا الشَّطْرُ**»[(٣)] وهكذا استمرَّ الأمر طِيلَة حياة الرَّسول ﷺ،

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) أخرجه البخاري (٢٢١٣)، ومسلم (١٥٥١).

(٣) السابق.

وكذلك في خلافة أبي بكر، وكذلك شطرًا من خلافة عمر، ثم بدا لعمر أن يخرجهم منها، ففعل، فلم يبق يهوديٌّ في خيبر.

نحن نقول: الآن حدث أمر بعد الرسول ﷺ وهو إخراج اليهود من خيبر، فهل هذا بدعة، علىٰ الرغم من أنه حدث بعد الرسول ﷺ؟

نحن لا نسمِّيه بدعة لأنَّ البدعة قد ذُمَّت في الأحاديث السابقة ذمًا عامًا مطلقًا، ولا نسمِّيه بدعة وإن كان حدث بعد الرَّسول ﷺ؛ لأنَّ الرَّسول قد أمر بذلك الذي فعله عمر أمرًا واحدًا من جهة، وشرط ذلك علىٰ اليهود إذا شاء المسلمون، حين قال: «**نُقِرُّكُمْ فِيهَا مَا نَشَاءُ**».

فلمَّا شاء عمر إخراجهم، أخذ بالشرط الذي شرطه الرسول ﷺ، فلم يُحدِث هو شيئًا، كيف، وهناك قول الرسول ﷺ: «**أخرجوا اليهود من جزيرة العرب**»[(١)]؟!

وشُبهَة أخرىٰ يتمسَّك بها أهل البدع، وهي قول عمر رضي الله عنه في صلاة التراويح: نعمت البدعة.

وفي استدلالهم هذا خطأ آخر:

ذلك أن الإمام البخاري ذكر في «**صحيحه**» أن الصحابة رضي الله عنهم كانوا بعد وفاة النبي ﷺ يصلون صلاة القيام في رمضان فرادىٰ في المسجد النبوي، في كل خلافة أبي بكر وفي شطر من خلافة عمر.

---

(١) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٦٠)، والدارمي في «السنن» (٢٤٩٨)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣٢٩٩١).

وبينما عمر ذات يوم يتحسَّس أحوال الصحابة في المسجد رآهم هكذا يصلون، طائفة هاهنا، وطائفة هاهنا، قال: لو أننا جمعناهم علىٰ إمام واحد، ثم عزم علىٰ ذلك فأمر أُبي بن كعب رضي الله عنه أن يصلي بالناس جميعًا إحدىٰ عشرة ركعة، ولأول مرة يُصلِّي أُبَيُّ بنُ كَعبٍ بالنَّاس بعد وفاة النَّبيِّ –عليه الصلاة والسلام– الذي كان أحياها بهم ثلاث ليالٍ علىٰ التوالي، في القصة المعروفة أيضًا في «**صحيح البخاري**».

فلمَّا خرج عمر في اللَّيلة القابلة ورآهم يصلُّون جماعة واحدة وراء إمام واحد، قال رضي الله عنه : نعمت البدعة هذه، والتي ينامون عنها أفضل.

فيستدلُّ هؤلاء بقول عمر علىٰ أنَّ في الإسلام بدعة حسنة.

فنقول لهم كما قلنا: أَرُونا البدعة الحسنة التي في قصة الأعراب الذين أمر الرَّسول –عليه الصلاة والسلام– أن يتصدَّقوا عليهم فلم يستطيعوا. وكذلك لا يستطيعون أن يدلُّونا علىٰ البدعة بالمعنىٰ الذي حدث بعد الرَّسول في جمع عمر بن الخطاب للصحابة في تلك الصلاة، صلاة التَّراويح وراء أُبيٍّ بنِ كَعْب.

أين هذه البِدعَة المزعومة؟ ليس هناك بدعة بل هي السُّنَّة بعينها.

ذلك للحديث الذي أشرنا إليه آنفًا، ولابدَّ من ذكره هنا: يروي الشيخان في «**صحيحيهما**» من حديث عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج ليلة في آخر رمضان فمدت له الحصيرة فقام يصلِّي عليها في طرف من

المسجد، فرآه بعض الصحابة الذين كانوا فيه، فاقْتَدوا خلف النبي ﷺ.

فأصبح النَّاس يتحدَّثون بأن الرسول ﷺ صلَّىٰ جماعة بالأمس القريب، فلمَّا جاءت اللَّيلة الثَّانية إذا بالنَّاس يتزَايدُون ويتكاثرون، فخرج الرسول ﷺ فصلىٰ بهم، وهكذا في الليلة الثالثة تكاثر الناس أكثر وأكثر، حتَّىٰ غصَّ المسجد بالمصلين، فصلَّىٰ بهم في الليلة الثالثة كما ذكرنا، وفي الليلة الرَّابعة اجتمعوا كما اجتمعوا من الليلة السابقة، وانتظروا وانتظروا طويلًا خروج النبي ﷺ فلم يخرج.

فما كان من أفراد من أصحابه ﷺ إلَّا أن أخذوا يحصبون باب الرسول ﷺ توهمًا منهم أن الرسول نائم، فهم يريدون إيقاظه فخرج ﷺ عليهم مغضبًا، وقال لهم: «**إِنَّه لَمْ يَخْفَ عَلَيَّ مَكَانُكُمْ هَذَا، إِنِّي عَمْدًا فَعَلْتُ ذَلِكَ، إِنِّي خَشِيتُ أَنْ تُكْتَبَ عَلَيْكُمْ. فَصَلُّوا أَيُّهَا النَّاسُ فِي بُيُوتِكُم، فَإِنَّ أَفْضَلَ صَلَاةِ المَرْءِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا المَكْتُوبَة**»(١).

ثم قضىٰ الله ﷻ وقدَّر علىٰ نبيِّه أن يرفعه إليه في شهر ربيع الأول، فلم يدرك الرَّسول ﷺ شهر رمضان مرَّة أخرىٰ، فاستمرَّ النَّاس بعد وفاته مشغولين بالحروب -خاصَّة حروب أهل الردَّة- عن أن يتذكروا هذه السُّنَّة التي سنَّها الرَّسول ﷺ في تلك اللَّيالي الثَّلاث، ألا وهو تجميع النَّاس في قيام رمضان، حتَّىٰ مات أبو بكر ثم أحياها عمر رضي الله عنه.

(١) أخرجه البخاري (٨٨٢)، ومسلم (٧٦١).

فإذن عمر لمَّا جمع النَّاس وراء أُبّيٍّ بن كعب ما أحدث شيئًا في الدِّين أبدًا، وما ابتدع بدعة مطلقًا، ولو أنَّها تسمَّىٰ بدعة حسنة، ولكنَّه ما ابتدع في دين الله قطُّ، ذلك لأنَّه:

أولًا: أحيا صلاة الجماعة في صلاة التَّراويح، وهذا فعله الرَّسول ﷺ من قبل كما سمعنا.

وثانيًا: لم يزد علىٰ الإحدىٰ عشرة ركعة، وتلك هي صلاة الرسول ﷺ في رمضان وفي غير رمضان، كما روىٰ الشيخان في «**صحيحيهما**» عن السيدة عائشة رضي الله عنها، وقد سُئلت عن صلاة رسول الله ﷺ في قيام اللَّيل فقالت: «ما كان رسول الله ﷺ يزيد في رمضان ولا في غيره علىٰ إحدىٰ عشرة ركعة، يصلِّي أربعًا لا تَسَلْ عن طولِهِن وحُسنِهِن، ثم يصلِّي أربعًا فلا تَسَل عن طُولِهِن وحُسنِهِن، ثم يصلي ثلاثًا يُوتر بهنَّ، فذلك إحدىٰ عشرة ركعة»(١).

فعمر أمر أُبَيَّ بنَ كعبٍ أن يصلِّيَ بالنَّاس تلك الركعات نفسها.

إذن لم يأت عمر رضي الله عنه بشيء جديد في أمره لأُبَيٍّ أن يصلِّي القيام بالنَّاس إحدىٰ عشرة ركعة.

فما هو السرُّ في قول عمر ا نعمت البدعة هذه؟

الجواب: هذه بدعة لُغَةً.

أي ما بين ترك الرَّسول ﷺ لهذه السُّنَّة وما بين إحياء عمر لها

---

(١) أخرجه البخاري (١٠٩٦)، ومسلم (٧٣٨).

مضت فترة، فهذه السُّنَّة –أي: الجماعة الواحدة وراء الإمام الواحد– متروكة فجاء عمر وأحياها وأطلق عليها البدعة الحسنة، باعتبار أنَّ البدعة في اللُّغة هو الشَّيء الحادث، فهذا بلا شكٍّ حدث، وإن كان في أصله قديمًا.

فإذن لا حجَّة عند هؤلاء النَّاس في فعل عمر وتجميع المسلمين في صلاة التراويح بنفس العدد الذي فعله ﷺ.

ولذلك يخطأ هؤلاء الناس مرتين:

مرة عندما ينسبون إلىٰ عمر رضي الله عنه الابتداع في الدين، ويوهمون الناس أنه هو الذي شرع للمسلمين التجمع في صلاة التراويح من جهة، ويوهمونهم أنه زاد علىٰ ركعات الرسول ﷺ فجعلها عشرين ركعة وفوقها ثلاث ركعات ووتر.

هذا الخطأ الأول: عندما ينسبون إلىٰ عمر رضي الله عنه أنه ابتدع في الدين، عمر الذي هو أحرص الناس عن الابتداع في الدين، والذي يأمر المسلمين أن يحافظوا علىٰ سنَّة سيد المرسلين –عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم–.

ثانيًا: يُخطئ هؤلاء حينما يحملون الناس بإيهامهم لما سبق علىٰ أن يستمروا حتىٰ اليوم في إماتة سنَّة الرَّسول ﷺ في صلاة التراويح إحدىٰ عشرة ركعة، يصرون علىٰ إماتة هذه السنة بما نسبوا إلىٰ عمر أنه ابتدع في التراويح تجميعًا وتكثيرًا للركعات.

أما أن صلاة التَّراويح سنَّة فقد عرفنا ذلك من إحياء الرسول ﷺ لها ثلاث ليال.

- **ولكن هناك شيء آخر هامٌّ جدًّا:** يبطل علىٰ هؤلاء المبتدعة الذي يستغلون إحياء عمر لصلاة التراويح فيزعمون أنه ابتدع، وأنها بدعة حسنة، ذلك أنه جاء في مسند الإمام أحمد، وسنن أبي داود وغيرهما، من حديث حُذَيفَة بن اليمان، أنَّ النَّبِيَّ ﷺ لمَّا صلَّىٰ بالصَّحابة تلك الليالي، قال لهم: «**مَنْ صَلَّىٰ صَلَاةَ العِشَاءَ مَعَ الإِمَامِ، ثُمَّ قَامَ مَعَهَ صَلَاةَ القِيَامِ كَتَبَ اللهُ لَهُ قِيامَ لَيْلَةٍ**»(١).

فِفِي هذا الحديث الحضُّ للمسلمين علىٰ أن يجتمعوا في صلاة القيام في رمضان، وإذا فعلوا ذلك تكون صلاتهم في الليل بعد صلاة العشاء جماعة، وكأنَّما قاموا اللَّيل كلَّه، أفيُقَال أنَّ فعل هذه العبادة التي حضَّ الرَّسول ﷺ عليها المسلمين عامة وأصحابه خاصة، يُقَال أنَّها بدعة لأن عمر أحياها؟ حاشاه من ذلك.

فسقط أيضًا دليل بل شبهة من شُبُهَاتِهم، التي يتمسكون بها في تخصيص عمومات الأدلة العامة في ذم البدع والمحدثات دون أي قيد أو شرط.

---

(١) أخرجه أحمد (٥/ ١٥٩)، وأبو داود (١٣٧٥)، والترمذي (٨٠٦)، والنسائي (٣/ ٨٣)، وابن ماجه (١٣٢٧).

وعلىٰ هذا:

«فكل خير في اتباع من سلف، وكل شر في ابتداع من خلف».

أسأل الله تبارك وتعالىٰ أن ينفع بهذه الرسالة

إنه ولي ذلك والقادر عليه

مصطفىٰ بن محمد بن مصطفىٰ